The Repercussions Of Unilateral Economic Sanctions On The Syrian Economy "US Sanctions As A Model"

Dr. Youssef Mahmoud[*]
Dr. Ihab Alia[**]
Rasha Malek Solimano[***]

(Received 26 / 9 / 2023. Accepted 5 / 11 / 2023)

□ ABSTRACT □

Economic sanctions are considered one of the most prominent non-military means used by major countries as a tool to implement their political and economic plans. The United States of America has often followed this method against countries that violate its policy and the approach it follows. The American sanctions imposed on Syria are considered a clear model as it has tried to do so. America subjugated the Syrian state in accordance with its political and economic goals, but the latter's refusal to do so made it targeted by it. America used several pretexts to impose these sanctions, as it sometimes tended to accuse Syria of supporting terrorism, and at other times under the pretext of protecting Syrian citizens and other unjustified arguments. Accepted, all of this had a negative impact on the most prominent indicators of the Syrian economy, such as the gross domestic product, the oil sector, foreign trade, and others. Therefore, this research aimed to study the nature of those sanctions and determine the negative repercussions they left on the most important indicators of the Syrian economy. The descriptive and analytical approach was adopted to describe those sanctions. Sanctions and an analysis of their negative effects on the Syrian economy. In this research, we have reached a number of results, the most important of which we can mention, which is that these sanctions are illegal and not consistent with the provisions of international law because they were imposed outside the framework of the UN Security Council.

Keywords: unilateral economic sanctions, Legitimate economic sanctions, American sanctions, Syrian economic, human rights.

Copyright **:**Tishreen University journal-Syria, The authors retain the copyright under a CC BY-NC-SA 04

[*]**Professor - Department Of Economics And Planning, Specialization In International Relations, Faculty Of Economics, Tishreen University, Latakia, Syria.**
[**]**Assistant Professor - Department Of Public Law, Faculty Of Law, Tishreen University, Latakia, Syria.**
[***]**Postgraduate student, Master's degree, Department of Economics and Planning, specializing in International Relations, Faculty of Economics, Tishreen University, Latakia, Syria.**

تداعيات العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب على الاقتصاد السوريّ
"العقوبات الأميركية أنموذجاً"

الدكتور يوسف محمود*
الدكتور إيهاب عليا**
رشا مالك سليمانو***

(تاريخ الإيداع 26 / 9 / 2023. قُبِل للنشر في 5 / 11 / 2023)

□ ملخّص □

إن العقوبات الاقتصادية تعتبر من أبرز الوسائل غير العسكرية التي تستخدمها الدول الكبرى كأداة لتنفيذ مخططاتها السياسية والاقتصادية، ولقد اتبعت الولايات المتحدة الأميركية هذه الوسيلة في أغلب الأحيان ضد الدول التي تخالف سياستها والنهج الذي تسير عليه، وتعتبر العقوبات الأميركية المفروضة على سوريّة أنموذجاً واضحاً حيث حاولت بذلك أميركا تطويع الدولة السورية بما يتفق مع أهدافها السياسية والاقتصادية إلا أن رفض هذه الأخيرة لذلك جعلها مستهدفة من قبلها، ولقد تذرعت أميركا بعدة حجج لفرضها تلك العقوبات حيث اتجهت في بعض الأحيان إلى اتهام سورية بأنها داعمة للإرهاب وتارة أخرى بحجة حماية المواطنين السوريين وغيرها من الحجج غير المقبولة، كل ذلك كان له تأثير سلبي على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوري كالناتج المحلي الإجمالي وقطاع النفط والتجارة الخارجية وغيرها، ولذلك هدف هذا البحث إلى دراسة ماهية تلك العقوبات وتحديد التداعيات السلبية التي تركتها على أهم مؤشرات الاقتصاد السوريّ، وقد تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لوصف تلك العقوبات وتحليل آثارها السلبية على الاقتصاد السوريّ، ولقد توصلنا في هذا البحث إلى جملة من النتائج والتي يمكننا ذكر أهمها وهي أن تلك العقوبات غير شرعيّة ولا تتناسب مع أحكام القانون الدوليّ بسبب فرضها خارج إطار مجلس الأمن الدوليّ.

الكلمات المفتاحية: العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب، العقوبات الاقتصادية الشرعية، العقوبات الأميركية، الاقتصادي السوري، حقوق الإنسان.

حقوق النشر : مجلة جامعة تشرين- سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب الترخيص CC BY-NC-SA 04

* أستاذ -قسم الاقتصاد والتخطيط، اختصاص العلاقات الدولية، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية.
** مدرّس-قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة تشرين، اللاذقية، سورية.
*** طالبة دراسات عليا، ماجستير، قسم الاقتصاد والتخطيط اختصاص العلاقات الدوليّة، كليّة الاقتصاد، جامعة تشرين، اللاذقيّة سوريّة.

مقدمة:

يعد موضوع العقوبات الاقتصادية من أبرز الموضوعات المطروحة في الساحة الدولية وذلك لكونها تعتبر أداة وآلية غير عسكرية يلجأ إليها مجلس الأمن للضغط على الدول في سبيل تغيير سياستها الخارجية أو لوقف أعمالها العدوانية التي تشنها حيال دولة أخرى، ولكن فيما بعد تحولت هذه الأداة إلى أداة قسرية لممارسة الظلم والاضطهاد ضد الدول الضعيفة ولاسيما أنها تحولت إلى عقوبات أحادية الجانب تفرض من قبل دولة ما أو عدة دول ولا سيما الدول الكبرى التي تفرضها ضد دولة أو مجموعة من الدول الضعيفة للعمل على تطويعها بما يتفق مع سياستها الخارجية، ولكن تلك العقوبات تظهر في الواقع بحجة أنها تفرض في إطار الشرعية الدولية وأحكام القانون الدولي.

ولقد كانت العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية أحد أبرز النماذج القديمة الحديثة لتلك العقوبات الانفرادية التي تخرج عن إطار الشرعية الدولية نظراً لإلحاقها للكثير من الضرر بالبلاد وبالوضع الاقتصادي السائد فيها وذلك على مر عقود عدة تحت ظل حجج وتسميات متعددة، مما أثر سلباً على الاقتصاد السوري وكان من أبرز تلك الآثار ارتفاع معدلات البطالة والفقر وزيادة العجز في ميزان المدفوعات وغيرها من النتائج الكارثية التي تركتها تلك العقوبات في خضم الحرب الكونية القائمة ضد سورية، ولذلك نجد ضرورة ملحة للبحث في تداعيات تلك العقوبات على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوري.

الدراسات السابقة:

أولاً: الدراسات العربية:

الدراسة الأولى:

مدى مشروعية اللجوء إلى التدابير والطرق القسرية في القانون الدولي "حصار دولة قطر أنموذجاً"، محمد عيسى الأنصاري، رسالة ماجستير، جامعة قطر، كلية الحقوق، عام 2018.

لقد تناولت هذه الدراسة التدابير والطرق القسرية في القانون الدولي وتحديد مدى مشروعية اللجوء إليها، وتتبلور مشكلة البحث في بيان أبعاد لجوء بعض الدول في النزاعات الدولية إلى الحلول غير السلمية، وذلك عن طريق فرض تدابير وطرق قسرية تتسم بالعنف والقوة والإكراه وتحديد نطاق مشروعيتها وفق القانون الدولي وبخاصة فيما يتعلق بالتدابير التي اتخذتها دول الحصار ضد دولة قطر، ولقد هدفت الدراسة إلى البحث فيما إذا كانت تلك الوسائل والتدابير المفروضة مشروعة في ظل النزاعات القائمة بين الدول وفق قواعد القانون الدولي أو غير مشروعة وتحديد الآثار المترتبة على ذلك، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي.

وقد توصل الباحث إلى عدة نتائج أهمها هي أن القوة وفق الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تمتد لتشمل الضغوط الاقتصادية والسياسية والدبلوماسية وكافة مظاهر العنف التي تهدد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي دون أن تقتصر على القوة المسلحة، فضلاً عن أن تلك التدابير التي ارتكبتها دول الحصار من قرصنة وما شنته من هجمات إعلامية لتشويه سمعة دولة قطر وكذلك قطع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والحظر والحصار البري والبحري والجوي وغيرها صورة من صور التدابير القسرية الحديثة وشكلاً من أشكال الأعمال الانتقامية غير المسلحة.

الدراسة الثانية:

العقوبات الأممية في ظل أحكام القانون الدولي، تبينة عادل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم الحقوق، جامعة محمد خضير "بسكرة"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر عام 2018.

تناولت الدراسة موضوع العقوبات الأممية في ظل أحكام القانون الدولي والتي تعد أحد الآليات التي يلجأ إليها مجلس الأمن وفقاً للفصل السابع من الميثاق الأممي وذلك للمحافظة على السلم والأمن الدوليين، ولقد هدفت الدراسة إلى دراسة نظام العقوبات الأممية كإجراء هام تعتمد عليه هيئة الأمم المتحدة في المحافظة على السلم والأمن الدوليين وإظهار الوجه الحقيقي لتلك الدول التي تحاول جاهدةً إلى بسط هيمنتها في فرض العقوبات الأممية في سبيل خدمة مصالحها الشخصية والوقوف على الآثار والانعكاسات السلبية لتلك العقوبات، ولقد اعتمدت في هذه الدراسة البحثية على جملة من المناهج منها المنهج التاريخي وذلك من خلال تسليط الضوء على دراسة بعض المراحل الزمنية لفرض العقوبات الأممية خاصة أثناء حقبة عصبة الأمم وكذلك هيئة الأمم المتحدة، والمنهج النقدي وذلك من خلال التطرق لدراسة نصوص الفصل السابع في ميثاق الأمم المتحدة دراسة نقدية، ومنهج دراسة الحالة الذي تم الاعتماد عليه من خلال التطرق للآثار السلبية التي خلفتها العقوبات الأممية خاصة على الجانب الإنساني والاقتصادي بالعراق أثناء فترة الحظر عليه.

وقد توصل الباحث لعدة نتائج أهمها وهي توضيح تطبيقات الهيمنة الأميركية في فرض تلك العقوبات الأممية بشقيها الاقتصادي والعسكري حسب نصيّ المادتين (41) و(42) من الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة وذلك من خلال عدّة أوجه أهمها التدخل في الشؤون الداخلية للدول مثلما حدث في العراق وأفغانستان بحجة المحافظة على السلم والأمن الدوليين، أمّا الوجه الآخر فيتمثل في الضغوطات الأميركية ضد كلا من إيران وكوريا الشمالية لحملهما على الحد من تسلحهما النووي، ولا شك أن تلك الهيمنة الأميركية في فرض العقوبات الأممية والتي تخرج عن إطار الشرعية قد خلفت انعكاسات خطيرة خاصة على الجانب الاقتصادي والإنساني.

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

الدراسة الأولى:

UN SANCTIONS AGAINST IRAQ THEIR EFFECTS AND THEIR FUTURE, by Randy T. Odle, Lt Col, USAF, A Research Report Submitted to the Faculty In Partial Fulfillment of the Curriculum Requirements, Maxwell Air Force Base, Alabamam, AIR WAR COLLEGE AIR UNIVERSITY, April 1997.

عقوبات الأمم المتحدة ضد العراق، تقرير بحث مقدم للكلية في الاستيفاء الجزئي لمتطلبات المنهج، كلية الحرب الجوية، الجامعة الجوية، الاتحاد الأفريقي، قاعدة ماكسويل الجوية، ألاباما، أبريل 1997.

تناولت الدراسة العقوبات الاقتصادية المفروضة من قبل الأمم المتحدة ضد العراق، ولقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة بمواجهة العراق عام 2003 وتحديد الآثار التي خلفتها على الدولة العراقية وحقوق الإنسان فيها.

ولقد توصل الباحث إلى نتائج عدة أهمها عدم شرعية تلك العقوبات رغم فرضها ضمن إطار منظمة الأمم المتحدة بسبب الآثار الكارثية التي خلفتها ومنها معاناة الشعب العراقي من الحصول على أبسط حقوقه.

الدراسة الثانية:

UN Targeted Sanctions, Qualitative Database, June 2014.

عقوبات الأمم المتحدة المستهدفة، قاعدة البيانات النوعية، يونيو 2014.

لقد تناول هذا البحث عدة فصول ومنها فصل يتعلق بأحداث 11 أيلول لعام 2001 وما خلفت من آثار غيرت الاستراتيجية المتبعة من قبل الولايات المتحدة الأميركية ولا سيما اتباعها سياسة مكافحة الإرهاب في أي مكان من العالم وتبني سياسة الحرب الوقائية ضد كل دولة من الممكن أن تشكل خطراً عليها وعلى مصالحها فضلاً عن فرضها

عقوبات اقتصادية ضدها منعاً من دعم الإرهاب والمجموعات المسلحة ومن ضمنها تلك العقوبات التي فرضتها ضد أفغانستان، ولقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان الاستراتيجية المتبعة من قبلها بعد تلك الأحداث فضلاً عن بيان مدى شرعيتها وفقاً لأحكام القانون الدولي، وقد توصل هذا البحث إلى نتائج عدة أهمها عدم شرعية تلك العقوبات المفروضة من قبل أميركا نظراً لفرضها خارج إطار الشرعية الدولية.

التعقيب على الدراسات السابقة:

تم تناول أربع دراسات سابقة اثنان منها عربية واثنان أجنبية، وهنالك عدة نقاط شبه ونقاط اختلاف فيما بينها:

أما بالنسبة لنقاط الشبه فإنها تناولت الإطار المفاهيمي للعقوبات الاقتصادية الشرعية وغير الشرعية التي تفرض خارج إطار منظمة الأمم المتحدة فضلاً عن بيان مدى تأثير تلك العقوبات سواء أكانت شرعية أم غير شرعية على اقتصاد العراق وأفغانستان فضلاً عن تأثيرها سلباً على حقوق الإنسان فيهما.

في حين ركزت دراستنا هذه على العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية والتي تعتبر عقوبات أحادية الجانب كونها تخرج عن إطار مجلس الأمن الدولي فضلاً عن تأثيرها السلبي على الاقتصاد السوري وحقوق المواطن فيها.

أهمية البحث و أهدافه:

تبرز أهمية الدراسة في بيان التداعيات السلبية للعقوبات الاقتصادية الأميركية التي خلفتها على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوري ومنها الناتج المحلي الإجمالي وقطاعي النفط والتجارة الخارجية وغيرها.

إشكالية البحث:

تثير هذه الدراسة إشكالية رئيسة تتمثل في السؤال التالي:

ما العقوبات الاقتصادية الأميركية التي فرضتها على الدولة السورية؟ وما التداعيات السلبية التي تركتها تلك العقوبات على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوري؟

فرضية البحث:

انسجاماً مع إشكالية البحث الرئيسة سنعمل في هذا البحث على إثبات صحة الفرضية التالية"

"أدت العقوبات الاقتصادية أحادية الجانب إلى نتائج سلبية جسيمة على الاقتصاد السوري".

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى جملة من الأهداف تتمثل في:

- تحديد مفهوم العقوبات الاقتصادية وأنواعها.
- تحديد أوجه الاختلاف بين العقوبات الاقتصادية التي تفرض ضمن إطار منظمة الأمم المتحدة وبين العقوبات الانفرادية التي تفرض خارج إطارها ولا سيما تلك التي تفرض من قبل الدول الكبرى كالعقوبات الاقتصادية التي تفرضها الولايات المتحدة الأميركية ضد سورية.
- بيان أثر العقوبات الاقتصادية الأميركية على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوري.

منهجية البحث:

يتناول البحث تداعيات العقوبات الأميركية أحادية الجانب على الاقتصاد السوري، وتبعاً لتقسيم البحث سنتبع المنهج التحليلي الوصفي وذلك لوصف وتحليل تلك التداعيات على أهم مؤشرات الاقتصاد السوري.

الإطار الزمني للبحث:

يمتد الإطار الزمني للبحث بشكل أساسي من عام 2011 وحتى عام 2020.

خطة البحث:

سنتناول في هذه الدراسة المطلبين التاليين:

المطلب الأول: ماهية العقوبات الاقتصادية وتاريخها على سورية.

المطلب الثاني: العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية وتداعياتها على أبرز مؤشرات اقتصادها.

المطلب الأول: ماهية العقوبات الاقتصادية وتاريخها على سورية

لقد بات جلياً أنّه ثمة الكثير من تلك الممارسات الدولية تأخذ طابعاً اقتصادياً والتي ينشأ عنها نتائج اقتصادية كارثية بحق شعوب تلك الدول، ولقد اصطلح على هذه الممارسات بالإرهاب الاقتصادي الذي يظهر بنوعين مختلفين أحدهما منظّم والذي تمارسه منظمة دوليّة كمنظمة التجارة العالميّة وصندوق النقد الدوليّ وغيرها من المنظمات الدوليّة أو غير منظّم والذي تمارسه دولة أو أكثر ضد دولة أخرى مستضعفة بعيداً عن المحافل الدوليّة إلا أن كلا هذين الشكلين من الإرهاب الاقتصادي يهدفان إلى تحقيق هدف واحد ولا سيّما السيطرة على مقدرات تلك الدول المتخذة في مواجهتها تلك الممارسات الاقتصادية وتغيير سياساتها بما يتلاءم مع سياستها التي تسعى في السيطرة على العالم والتحكم به، ويجدر بنا أن نذكر أنّ أبرز تلك الممارسات تتجسّد في الحروب الاقتصاديّة والعقوبات الاقتصاديّة، وفيما يتعلق بالعقوبات الاقتصاديّة على وجه الخصوص كنوع من الممارسات التي تحمل الطابع الاقتصاديّ سواء فرضت لأسباب تتفق مع أحكام القانون الدولي وبرعاية مجلس الأمن الدوليّ أو خارج إطار الشرعيّة الدوليّة فإنّها تأتي بنتائج سلبية تنعكس على اقتصاد الدول المعاقبة.

وفي الحقيقة إن فرض العقوبات الاقتصاديّة أحادية الجانب ما هي إلّا ترجمة حقيقية لعدم تناسب سياسة الدّولة المعاقبة مع سياسة الدّولة التي تفرض العقاب كالعقوبات الاقتصادية المفروضة من جانب الولايات المتحدة الأميركيّة في مواجهة سوريّة بحجة الدفاع الشرعي عن مصالحها المعتدى عليها، وتعتبر تلك الجزاءات خطيرة بسبب تأثيرها السلبي على اقتصاد البلاد ومؤشراته، وعليه سنتناول في هذا المطلب مفهوم تلك العقوبات وأنواعها:

مفهوم العقوبات الاقتصادية:

لقد تعدّدت التعريفات المقدمة للعقوبات الاقتصاديّة وذلك وفقاً لمنظور كل طرف وهنالك من عرّف العقوبات الاقتصاديّة بأنّها عبارة عن مجموعة من القيود المفروضة على التجارة أو الوصول إلى الأسواق وذلك في سبيل جبر الدّولة المستهدفة على التصرف بطريقة ترضي الدّولة التي تقوم بفرض العقاب، وبناء على هذا التعريف نجد أن العقوبات الاقتصاديّة تفرض على أربعة أنواع من القيود التجاريّة وتتجلى الأولى منها في القيود المفروضة على تدفق السّلع والثانية في القيود المفروضة على تدفق الخدمات والثالثة في القيود المفروضة على تدفق الأموال والأخيرة في القيود المفروضة على السوق في سبيل الحد من الوصول إليها[1].

[1] - **Maria Bengtsson, M.B ,*«Economic Sanctions Go Smart: A human rights perspective»*, Master Thesis, Linkoping University, May 2002, p14.**

كما تعرّف أيضاً بأنّها إجراءات ترتكز على الوسائل الاقتصاديّة تتبناها الحكومة بطريقة منفردة أو جماعيّة أو في إطار منظمة عالميّة أو إقليميّة أو دوليّة في مواجهة دولة أخرى ذات سيادة تجاوزت حدود التزاماتها المقررة لها وفقاً لأحكام القانون الدوليّ[2]، وتتجلى الالتزامات التي يمكن تجاوزها والتي يترتب عليها فرض عقوبات اقتصاديّة في حالة العدوان المسلح على دولة أخرى أو خرق القانون الدوليّ أو المعاهدات أو الالتزامات الدوليّة أو تهديد السّلم والأمن الدوليّين[3].

ومن التعريفات الواردة عن العقوبات الاقتصاديّة أيضاً بأنّها مجموعة من وسائل الضغط الاقتصاديّة وتكون الغاية منها تحقيق غايات السياسة الخارجيّة لدولة أو لمجموعة من الدول، وإنّ هذا الضغط الدوليّ قد يرافقه أو يسبقه إجراءات أخرى كقطع العلاقات الدبلوماسيّة أو قد يلحق به أنواع أخرى من العقوبات قد تصل في بعض الأحيان إلى شنّ عمليّات عسكريّة ضد الدّولة المعاقبة، ومنهم من عرفها بأنّها إجراء اقتصاديّ يهدف إلى التأثير على إرادة دولة في ممارسة حقوقها لحملها على احترام التزاماتها الدوليّة وعدم مخالفتها بحيث تصبح قراراتها مطابقة ومتوافقة مع ما تفرضه أحكام القانون الدوليّ[4].

وبناء على استقراء التعاريف السّابقة نجد أنّ جميعها تتفق في أن تلك العقوبات تعتبر وسيلة ضغط اقتصاديّة تلجأ إليها دولة أو مجموعة من الدول بهدف التأثير على سلوك دولة أو دول أخرى، إلّا أنّ الهدف المتبع من وراء تطبيق تلك العقوبات يختلف من رأي لآخر حسب موقف كل منهم، فمنهم من رأى أنها جاءت تطبيقاً للقانون الدوليّ، بينما رأى بعضهم الآخر بأنّها وسيلة إخضاع دولة ما لسياسة دولة أخرى[5].

أنواع العقوبات الاقتصادية:

تتنوّع العقوبات الاقتصاديّة بتنوّع الوسائل المتبعة في ذلك والتي تكون وفقاً لما يلي[6]:

- المقاطعة الاقتصاديّة وتعرّف بأنّها إجراء تلجأ إليه سلطات الدّولة أو هيئاتها والأفراد الذين يختصون بالأعمال التجاريّة لوقف العلاقات التجاريّة مع دولة أخرى ووقف التعامل مع رعاياها بقصد الضغط عليها اقتصاديّاً وذلك ردّاً على اقترافها لأعمال عدوانيّة[7]، ومن أبرز الإجراءات للمقاطعة الاقتصاديّة هي وقف كافة العلاقات الاقتصاديّة، التجاريّة، الماليّة، التأمينيّة، والاستثماريّة التي تتم بوساطة أشخاص كالسياحة والهجرة والسّفر وغيرها[8]، وإنّ أهم ما يميّز هذا الإجراء عن الحظر الاقتصاديّ بأنّه لا يقتصر على قطاع معيّن بحدّ ذاته، بل يمتد إلى مجموعة من القطاعات

---

[2] الخذاري، عبد الحق، ***العقوبات الاقتصاديّة وأثرها على حقوق الإنسان***"، مجلة حوليات جامعة قائمة للعلوم الاجتماعيّة والإنسانيّة، الجزائر، العدد 18، 2018، ص8.

[3] مرعي، نجلاء، العلاقات الأميركيّة السودانيّة النفط والتكالب الأميركيّ على السّودان، العربيّ للنشر والتوزيع، القاهرة، 2016، ص 34.

[4] بلجسان، هواريّ، ***الأساس القانونيّ لتوقيع العقوبات الاقتصاديّة بمنظمة الأمم المتحدة***"، مجلة دراسات قانونيّة وسياسيّة، العدد 1، 2016، ص 150.

[5] المرعي، رامي المازن، "***العقوبات الاقتصاديّة وتداعياتها على سوريّة***"، مقالة منشورة في مجلة جامعة البعث، المجلد 43، العدد23، لعام 2021، ص 16و17.

[6] عز الدين، عيسو، الجزاءات الجنائيّة الدوليّة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدوليّ الجنائيّ، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر، 2014، ص72.

[7] هلاليّ، سعد الدين مسعد، الجديد في الفقه السياسيّ المعاصر، مكتبة وهبة، جامعة الأزهر، مصر، 2011، ص 123/ وانظر كذلك: حمدان، غسان، التطبيع استراتيجيّة الاختراق الصهيونيّ، الطبعة الأولى، قصر البليدة، الجزائر، عام 2002، ص20.

[8] بنديان، سوران إسماعيل عبد الله، دور العقوبات الذكية في إدارة الأزمات الدوليّة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، عام2013، ص 48و49.

على عكس الحظر الاقتصاديّ الذي يقتصر على وقف حركات تبادل السّلع بين الدّولة الموقعة له وبين الدّولة المفروض عليها الحظر[9].

- الإجراءات الجمركيّة تعتبر أبرز الوسائل المتبعة في فرض الجزاءات الاقتصاديّة وتتم هذه الإجراءات عن طريق قيام الدّولة المعاقبة بحرمان الدّولة المعتدية من بعض الامتيازات الجمركيّة الممنوحة لها أو قد تقوم بفرض رسوم جمركيّة مرتفعة على صادرات هذه الدّولة مما يؤدي إلى حدوث اختلال واضح في ميزان مدفوعاتها[10].
- الحصار الاقتصاديّ هو سلاح اقتصاديّ يستخدم بهدف تغيير سلوك الدّولة المحاصَرة[11]، وإنّ هذا النوع من العقوبات يصعب تمييزه نظراً لتشابكه جدّاً مع الأنواع الأخرى[12]، ولكنّ الفارق الوحيد الذي يميّز هذا النوع هو أنّه يركّز في البداية على الحصار البحريّ وبمعنى أدق تتولّى القوّة العسكريّة التجاريّة والمختصّة في إصدار تراخيص ووثائق قانونيّة للسفن التي يمكنها المرور بحريّاً في المرفأ تنظيم عمليات الحصار التجاريّة بهدف محاصرة وصول البضائع من وإلى شواطئ الأعداء بهدف جبرهم على الامتثال لشروط الدّولة المحاصِرة[13].

- **أوجه الاختلاف بين العقوبات الاقتصاديّة المفروضة من قبل مجلس الأمن الدوليّ وبين الجزاءات الاقتصاديّة أحاديّة الجانب:**

يقصد في العقوبات الاقتصاديّة المفروضة من قبل مجلس الأمن الدوليّ هي الإجراءات المتبعة من قبل منظمة الأمم المتحدة وعلى وجه الخصوص داخل مجلس الأمن بحق الدول المتفق على عقابها، وذلك بسبب إخلالها بالشرعيّة الدوليّة وقواعد القانون الدوليّ وتهديدها للسّلم والأمن الدوليين، وتتجلى الغاية من اتخاذ هذه الإجراءات في ردعها والتأثير في الدّولة المدانة للتراجع عن مواقفها أو تصرفاتها أو إجراءاتها الممارسة من قبل حكوماتها، لتجنّب اتخاذ إجراءات أشد قساوة كالعقوبات العسكريّة الحربيّة ، ويتجسد الأساس القانونيّ الذي تقوم عليه الأمم المتحدة ومجلس الأمن في فرض تلك العقوبات هو نصي المادتين 39 و41 من الميثاق الأمميّ ، ومن أبرز تجارب الأمم المتحدة في تطبيق العقوبات الاقتصاديّة بموجب المادة 41 هي العقوبات المفروضة على روديسيا الجنوبية في عام 1996، ولكن فيما بعد تحوّل نظام العقوبات الاقتصاديّة بصفة تدريجيّة من مجلس الأمن إلى الدول الكبرى وخصوصاً الولايات المتحدة الأميركيّة بحيث غدت العقوبات إحدى أدوات السياسات الخارجيّة لها تستخدمها لغايات متعددة هنا وهناك كبديل لشنّ الحروب المكلفة وغير المضمونة النتائج، ولقد أطلق على العقوبات الصادرة من الدول الكبرى بالجزاءات الاقتصاديّة أحاديّة الجانب نظراً لكونها غير شرعيّة وخارجة عن نطاق القانون الدوليّ ومن أبرز مثال على ذلك الجزاءات الاقتصاديّة أحاديّة الجانب التي فرضتها على سوريّة.

---

[9] خلف، بو بكر، ***العقوبات الاقتصاديّة الدوليّة الانفراديّة في المجتمع الدوليّ المعاصر***، مجلة العلوم القانونيّة والسياسيّة، العدد 13، الجزائر،2016، ص 113/وانظر كذلك: الخضر، بن عطية، شرعيّة التدرّج في فرض العقوبات الدوليّة وتطبيقه في قرارات مجلس الأمن الدوليّ على العراق، مذكرة لنيل شهادة الماجستير للقانون الدوليّ والعلاقات الدوليّة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، عام 2002، ص 42.

[10] خلف، بو بكر، العقوبات الاقتصاديّة الانفراديّة في المجتمع الدوليّ المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص 114.

[11] التهاميّ، مباركيّ، حماية المدنيين في ظل الحظر الاقتصاديّ– دراسة على ضوء الحالة العراقيّة، رسالة لنيل شهادة الماجستير، قانون وعلاقات دوليّة، كلية الحقوق، جامعة باجي مختار، عنابة، عام 2004، ص 21و22.

[12] سميرة، حصايم، آثار الحصار الاقتصاديّ على تنفيذ العقود الدوليّة، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمريّ –تيزي وزو، الجزائر،2019، ص 28.

[13] Magne Frostad,M.F, Naval Blockade,N.B, Faculty of Law, *UiT The Arctic University of Norway*, 2018, p195.

المطلب الثاني: العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية وتداعياتها على أبرز مؤشرات اقتصادها

لقد فرضت الولايات المتحدة الأميركيّة عقوبات عدة على سوريّة منذ عقود ماضية وبالتحديد في عام 1979م، بحجة أنّها اعتبرتها من الدول الداعمة للإرهاب، وعملت على إدخال قانون محاسبة سوريّة واستعادة لبنان في حيّز التنفيذ[14]، ذلك القانون الذي أصدره جورج بوش في 12 كانون الثاني من عام 2003 بالقرار رقم 1828 ومن تمّ تغيّر فيما بعد إلى قانون رقم (P.L 108–175)، كما قامت بتجميد الأصول التابعة للحكومة السوريّة والكائنة في الولايات المتحدة الأميركيّة، كما أنّها فرضت على البلاد منع استيراد أي تجهيزات يكون منشؤها أميركيّ، ولم تقف مصالح الغرب ومساعيها المبتغاة من وراء تطبيق تلك العقوبات إلى الفترة المذكورة آنفاً فقط، بل عاودت مرة أخرى وفرضت الولايات المتحدة الأميركيّة عقوبات أحاديّة الجانب بحق الدّولة السوريّة وذلك في عام 2011 وذلك بسبب موقف الحكومة السوريّة المناوئ لمخططاتها في المنطقة العربيّة فضلاً عن موقفها المعارِض للكيان الصهيونيّ والذي يعتبر الحليف الأوّل لها في المنطقة كل ذلك في سبيل إضعاف الدّولة السوريّة باعتبار أنّ تلك الأداة الاقتصاديّة إحدى أبرز أدوات تنفيذ السياسة الخارجيّة[15]، وعليه سنحدد العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية في ظل الحرب الكونية عليها ومن ثم سنحدد التداعيات التي تركتها على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوري:

- **العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية منذ عام 2011:**

ثمة الكثير من العقوبات التي تعرّضت لها سوريّة منها عقوبات أميركيّة ومنها أوربيّة وأخرى عربيّة وسنكتفي بالتطرّق إلى العقوبات الأميركيّة لبيان مدى تطابقها مع مبدأ الشرعيّة، وتتجلّى العقوبات الأميركيّة فيما يلي:

فرضت الولايات المتحدة الأميركيّة أكثر من 20 حزمة من العقوبات منذ عام 2011 وحتى عام 2020، وقد تنوّعت تلك العقوبات بين تجميد الأرصدة الماليّة في البنوك العالميّة، ومنع دخول شخصيات سوريّة إلى الدول الملتزمة بتطبيق العقوبات، والحيلولة دون تصدير السّلع والمواد الغذائيّة وغير الغذائيّة إلى سوريّة، وعقوبات تشمل المجالات الماليّة والطاقة والنفط، كما قامت الولايات المتحدة الأميركيّة بتوسيع دائرة نطاق العقوبات المفروضة على سوريّة في شهر آب من عام 2011 لتشمل حظر القيام بأيّة استثمار جديد في سوريّة من قبل أيّ شخص أميركيّ، والاستكشاف، أو إعادة الاستكشاف، أو البيع، أو التوريد المباشر أو غير المباشر، من الولايات المتحدة الأميركيّة ومن قبل أيّ شخص أميركيّ أو استيراد النفط أو المنتجات النفطيّة من منشأ سوريّ إلى داخل الأراضي الأميركيّة أو أيّ صفقة أو تعامل من قبل شخص أميركيّ بالنفط أو المنتجات النفطيّة من منشأ سوريّ أو ما يرتبط بها، وفيما بعد أصدرت قانوناً صدر عن مجلس الشيوخ برقم (S.1472) بعنوان عقوبات سوريّة لعام 2011، والذي كان ينص على منع الشركات التي تقوم بنشاطات تجاريّة في قطاع الطاقة السوريّ من الوصول إلى المؤسسات الماليّة الأميركيّة ويشترط على المقاولين الأميركيين تقديم شهادات تثبت عدم انخراطهم في نشاطات خاضعة للعقوبات[16].

كما فرض "مكتب ضبط الأصول الأجنبيّة في وزارة الخزانة الأميركيّة" (OFAC) مجموعة من العقوبات والتي كانت تستهدف كبار المسؤولين الحكوميين السوريّين ورجال الأعمال إضافة إلى كيانات تتبع للدولة السوريّة مثل: المصرف التجاريّ السوريّ، والمصرف التابع له "المصرف السوريّ اللبنانيّ"، "وشركة سيرتيل" للاتصالات، الشركة السوريّة للنفط،

[14] بجك، باسيل النظام، مدى مشروعيّة العقوبات الأميركيّة والأوربيّة على سوريّة في ضوء القانون الدوليّ، شبكة البصرة،2011، ص 7–14.

[15] Jim Ansell, J.M. *American society of international law*, Cambridge university to publish American Society of International Lau's journal publications beginning, 2016, P:965.

[16] بلجلة، فاطمة، أثر العقوبات الاقتصاديّة الدوليّة على حقوق الإنسان– العراق وسوريّة أنموذجاً–،رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، 2019، ص61.

الشركة السوريّة للغاز، المؤسسة العامّة للنفط في آب من عام 2011، ومؤسسة الإسكان العسكريّة والمصرف العقاريّ في كانون الأوّل من عام 2012.

وفي كانون الثاني من عام 2019 فرضت الولايات المتحدة قانون قيصر "سيزر" على سوريّة وذلك بإقرار من مجلس النوّاب الأميركيّ، ولقد صادق عليه كلّاً من الكونغرس الأميركيّ والرئيس "دونالد ترامب" في كانون الأوّل من العام ذاته مع الإشارة إلى دخوله حيّز التنفيذ في 17 حزيران من عام 2020، والذي كان ينص على فرض حزمة من العقوبات منها فرضت على البنك المركزيّ السوريّ لاعتبار إمكانيّة قيامه بعمليّة غسيل الأموال، وأخرى فرضت على الأشخاص الأجانب سواء أفراد أم شركات ممّن يقدم الدّعم الماليّ والماديّ والتقنيّ للحكومة السوريّة[17]، أضف إلى فرضه عقوبات على الحكومة السوريّة والدّول التي تدعمها مثل إيران وروسيّا لمدة 5 سنوات في مجالات متعدّدة كالطاقة والأعمال والنقل البحريّ أو قطع غيار الطائرات التي تمدّ بها الشركات مؤسسة الطيران السوريّة، أو من يشارك في مشاريع البناء والهندسة التي تقوم بتنفيذها الحكومة السوريّة، أو التي تدعم صناعة الطاقة في سوريّة[18]، كما فرض قانون قيصر عقوبات على كل شخص أو جهة تتعامل مع الحكومة السوريّة أو توفر لها التمويل، وعلى كل من يتعامل مع المصارف الحكوميّة بما فيها المصرف المركزيّ السوريّ.

أما بالنسبة لمدى تطابق العقوبات المذكورة مع مبدأ الشرعية الدولية تعتبر غير شرعيّة كونها خارجة عن إطار القانون الدوليّ وذلك استناداً إلى المادتين 39 و41 من ميثاق الأمم المتحدة وذلك لأنّها لم تفرض في إطار مجلس الأمن الدوليّ وإنما استخدمت كأداة سياسيّة لتنفيذ السياسة الخارجيّة للدول الكبرى[19]، فضلاً عن أنّ منظمة الأمم المتحدة تؤيد هذا الحكم أيضاً وذلك بموجب القرار الصّادر عن الجمعيّة العموميّة التابعة لها رقم 68/200 الصّادر بتاريخ 20 كانون الأوّل من عام 2013 والذي ينصّ على: "اعتبرت الأمم المتحدة العقوبات الأحاديّة الجانب المتخذة خارج إطار المنظمة الدوليّة وسيلة للقسر السياسيّ والاقتصاديّ ضد البلدان الناميّة، والتي تستخدمها الدول الكبرى الأعضاء في مجلس الأمن كوسيلة سياسيّة خرقاً سافراً لمبادئ القانون الدوليّ وميثاق الأمم المتحدة""[20] ويمكننا تطبيق هذا القرار فيما يتعلّق بصدد العقوبات الأميركيّة والأوربيّة والعربيّة المفروضة على سوريّة لخروجها عن إطار القانون الدوليّ وأحكامه ولقد أيّدت الحكومة السوريّة هذا الموقف واعتبرت أنّ هذه العقوبات مفتقدة للشرعيّة وما هي سوى أدوات قتل وعقاب جماعيّ ضد الشعب وضد البلاد وسيادتها وجيشها[21].

- **تداعيات العقوبات الاقتصادية الأميركية على الاقتصاد السوري:**

لقد كان للعقوبات الاقتصاديّة الأحاديّة الجانب التي فرضت على سوريّة ابتداء من تاريخ الحرب الكونيّة عليها منذ عام 2011 وحتى الآن الكثير من التداعيات والآثار السلبيّة التي انعكست على اقتصاد سوريّة ومؤشراته، بحيث يشير التقدير الأوليّ غير الرسميّ إلى خسارة ما يقارب 75 مليار دولار مع انتهاء عام 2018 هذا ما زاد من حجم الأعباء

[17] يازجي، أمل، قانون قيصر بين الشرعيّة والمشروعيّة وانعدامهما، مركز دمشق للأبحاث والدراسات مداد، دمشق، شباط، 2019، ص 7و8.

[18] عيسى، هيثم أحمد، قانون قيصر "سيزر" والعلاقات السوريّة الأميركيّة، المرصد العماليّ للبحوث والدراسات، دمشق، كانون الثاني، 2020، ص10.

[19] Matthias Bieri, M.B. *Sanctions sectorielles: Un Outil de la diplomatie coactive*, N°176, center d'études de securité, Suisse, Juin 2015, P:01.

[20] انظر: الراهب، أنس، الأثر السلبيّ للعقوبات الاقتصاديّة في شعوب الدول، تاريخ النشر 17 نيسان، عام 2020.

[21] خطاب الدكتور فيصل المقداد وزير الخارجيّة والمغتربين في الجمهوريّة العربيّة السوريّة بعنوان "الحرب كانت في إطارها الأوسع جزءاً من محاولات الغرب لإبقاء سيطرته على العالم لكنّها فشلت في كسر إرادة سوريّة"، أثناء المناقشة العامّة للدورة السّابعة والسبعين للجمعيّة العامّة، أيلول/سبتمبر، شؤون الأمم المتحدة، 26.

المترتبة على عاتق الشعب السوريّ ولا سيّما بالنسبة للطبقات الفقيرة جرّاء فرض تلك العقوبات الخارجيّة وبناء على ما تقدم سنتناول تأثير تلك العقوبات على أهم مؤشرات الاقتصاد السوريّ:

الناتج المحليّ الإجماليّ:

أحدثت العقوبات الاقتصاديّة أحاديّة الجانب تأثيراً سلبياً في الاقتصاد السوريّ كما أنّ تزاحم العقوبات المفروضة على سوريّة وخاصّة في عام 2011 أدى إلى تدهور غير مسبوق به حيث تراجع النمو الاقتصاديّ السنويّ للبلاد من 5% خلال الفترة (2000–2010)[22] إلى حوالي (-10.05%) وسطيّاً خلال فترة ذروة الحرب والتي كانت بين عامي (2011–2018).

ووجب التنويه على الرغم من أنّ العقوبات الاقتصاديّة هي العامل الرئيس لهذا التدهور الكبير في الناتج المحليّ الإجماليّ إلّا أنّها ليست السبب الوحيد، فقد تعرّضت سوريّة لكثير من الخسارات بسبب الدمار الحاصل فقد تمّ تهريب ما يقارب 40% من أصول رؤوس الأموال خارجها فضلاً عن تهريب المصانع السوريّة إلى دول الجوار وعلى رأسها تركيّا، كما أنّ تراجع سعر صرف الليرة السوريّة وهجرة رؤوس الأموال ونقل الحسابات المصرفيّة للمواطنين السوريّين إلى تركيّا ولبنان والأردن والإمارات وغيرها فضلاً عن خسارة الكثير من فرص العمل.

قطاع التجارة الخارجيّة:

لقد مرّ قطاع التجارة بعدّة عقبات منذ بداية الحرب على سوريّة بحيث ارتفعت الأسعار في البلاد بمعدل ما يتجاوز 5 مرّات في المحافظات الآمنة أو شبه الآمنة، وبمعدل 50 ضعفاً في المناطق الساخنة، وكان أوّل من تأثر في هذا القطاع هو رجال الأعمال الذين كانوا يرفدون الأسواق بكميّات كبيرة من البضائع بسبب فرض الولايات المتحدة الأميركيّة الكثير من العقوبات عليهم أضف إلى العقوبات المفروضة على حركة التجارة المتعلقة بالحكومة، كما منعت الولايات المتحدة من التعامل مع التجار ورجال الأعمال السوريّين ومنعت من القيام بأيّة عمليّة تحويل ماليّ إلى سوريّة ووضعت الكثير من القيود على عمليات النقل والتحويل الماليّ ناهيّك عن الآثار السلبيّة التي أحدثتها التغيرات الكبيرة في سعر الصرف التي أثّرت سلباً على القطاع التجاريّ وبسبب هذه الضغوط حاول التجّار ابتكار أساليب جديدة مكلفة للتحويل ولفتح اعتمادات مصرفيّة جديدة[23].

كما واجه هذا القطاع الكثير من العقبات التي فرضتها الحكومة والتي بموجبها تعقدت الإجراءات الحكوميّة في هذا الصدد بحيث فرضت سياسة ترشيد الاستهلاك وقامت بحصر الاستيراد على المواد الأساسيّة فقط كالمواد الغذائيّة ولقد أيّد بعض المتخصصين في مجال الاقتصاد هذه السياسة، ولكن على أرض الواقع قلّما طبقت هذه السياسة حيث سمحت وزارة الاقتصاد في دمشق دخول الكثير من البضائع ومن كافة الأنواع تحت شعار ترشيد حجم الواردات إلى البلاد، وفيما يخص المواد التي كانت تفرض منع دخولها إلى سوريّة فقد كانت تدخلها بطريقة غير شرعيّة بسبب عدم قدرة الدّولة على ضبط الحدود الجمركيّة وخاصّة تلك الحدود المتاخمة للدولة التركيّة واللبنانيّة وهذا يعني أن السوق لم تنفد من المواد الكماليّة، ومن أبرز النتائج السلبيّة التي أحدثتها تلك القيود والعوائق في وجه هذا القطاع هو بروز مشكلة كبيرة تتعلق في النقص الحد في توفير الإمدادات للقطاعات الصناعيّة والتي ألحقت الضرر الشديد بالمؤسسات

[22] التقرير السنويّ التاسع للاستثمار في سوريّة، التقرير الاقتصاديّ الاستثماريّ لعام 2014، هيئة الاستثمار السوريّة، دمشق، 2015، ص7.

[23] الكفريّ، مصطفى العبد الله، الحرب الكونية الظالمة على سورية وخسائر الاقتصاد السوريّ، مقالة قانونية، المجلد 19، العدد 66، 30 حزيران/يونيو 2018، ص15.

الصغيرة والمتوسطة الحجم وذلك بسبب اعتماد هذه الأخيرة على تمويل القطاع العام لإمدادات الواردات وبما أنّ التمويل قد انحصر بالمواد الضروريّة دون غيرها هذا ما دفعها إلى التقديم على قروض خاصّة.

كما ولّدت مشكلة الحظر التجاريّ مشكلة أخرى وهي زيادة الأسعار بشكل سريع جدّاً وتمثّلت تلك الزيادة في ارتفاع الأسعار بمعدل 5 مرّات في المناطق الآمنة وبمعدل 50 ضعفاً في المناطق غير الآمنة[24].

إضافة إلى ذلك خلّفت مشكلة الحظر وتقييد الاستيراد بسبب العقوبات اللاشرعيّة مشاكلاً أخرى فضلاً عن تراجع قيمة الليّرة السّوريّة حيث تأثّرت معيشة المواطنين السوريّين فلم يستطيعوا بفعل تلك العقوبات الحصول على الأدوية الرئيسة كاللقاحات كما فقدوا القدرة في الحصول على أي مصدر من مصادر الطاقة ولم يقف الأمر إلى هذا الحدّ فقط فإنّ تلك العقوبات ساهمت في الإضعاف من البنى التحتيّة الماديّة والطبيّة للبلاد وذلك نتيجة انخفاض الأموال العامّة مما أدّى إلى الحدّ من الخدمات الصحيّة وانعدمت القدرة على التجاوب بشكل فعّال مع أيّة حالة صحيّة طارئة كل هذا بدوره خلق تراجعاً كبيراً في حجم التجارة الخارجيّة للبلاد.

قطاع النفط:

تراجع إنتاج النفط السوريّ خلال فترة 2011 وحتى نهاية النصف الأول من عام 2022 نحو 105 مليارات دولار، وبحسب تقرير وزارة النفط السورية خلال النصف الأول من عام 2022 قد بلغ إنتاج النفط خلال الفترة من كانون الثاني حتى نهاية حزيران 14.5 مليون برميل بمتوسط إنتاج يومي 80.3 ألف برميل، مبينة أن ما يجري تسليمه من هذه الكميات إلى المصافي يبلغ نحو 14.3 ألف برميل، فيما تتم سرقة ما يصل إلى 66 ألف برميل يومياً من حقول المنطقة الشرقية.

وتشهد سورية تراجعاً مستمراً في إنتاج النفط والغاز منذ عام 2011، إذ كان حجم الإنتاج يتجاوز 385 ألف برميل، بينما وصل إلى الحدود الصفرية عام 2015 قبل أن تسترجع الحكومة السورية بعض الآبار في شرقي مدينة حمص وسط البلاد وغربي نهر الفرات، بإنتاج يومي يدور في حدود 14 ألف برميل، وبحسب تقرير وزارة النفط فإن حجم إنتاج الغاز بلغ حوالي ملياري متر مكعب خلال النصف الأول من العام المذكور بمعدل إنتاج يومي بلغ 11.3 مليون متر مكعب[25].

كما أنّ سيطرة المجموعات الإرهابيّة ولا سيّما تنظيم "داعش" والجماعات المسلّحة الكرديّة على أهم المناطق المنتجة للنفط في سوريّة أدّى إلى خلق معاناة كبيرة في للشعب السوريّ على الوقود، وبسبب عدم استطاعة الحكومة السوريّة على تمويل مجال تكرير النفط سعت إلى استيراده من الدّولة الحليفة لها مثل روسيا وإيران إلّا أنّ هذا ليس كافياً لتغطية الطلب المحليّ على الطاقة هذا كلّه خلق أزمات متكررة في الطاقة خلال فترة 2011–2019 وحتى الآن، فضلاً عن انقطاع التيّار الكهربائيّ وارتفاع أسعار المشتقات النفطيّة مما أدى بدوره إلى ارتفاع أسعار السّلع الزراعيّة والصناعيّة والغذائيّة.

ولقد وضحت الدراسات أن تقدير الخسارة في هذا القطاع يعود إلى سببين اثنين هما فأمّا السبب الأوّل يعود إلى عدم القدرة على الاستفادة من النفط الوطنيّ والعجز عن استثمار الحقول النفطيّة والغازيّة التي اكتشفت حديثاً وأمّا السبب الثاني يعود لحاجة الدّولة الكبيرة إلى الاستيراد من الخارج[26].

[24] الكفريّ، مصطفى العبد لله،، الحرب الكونية الظالمة على سورية وخسائر الاقتصاد السوريّ، مرجع سابق، ص15.

[25] انظر: تقرير وزارة النفط والثروة المعدنية السورية الأول خلال النصف الأول من عام 2022.

[26] الكفريّ، مصطفى العبد لله،، الحرب الكونية الظالمة على سورية وخسائر الاقتصاد السوريّ، مرجع سابق، ص15

وبالتحديد في عام 2019 لقد تصدّر قطاع الطاقة قائمة القطاعات المستهدفة بموجب العقوبات الأميركيّة بغية التضييق على الشعب السوريّ والضغط على الحكومة السوريّة من أجل تقديم تنازلات تعود بالنفع على الولايات المتحدة الأميركيّة وحلفاءها وذلك هو الهدف الرئيس من فرض تلك العقوبات على البلاد، وهكذا نكون قد انتهينا من استعراض العقوبات الاقتصادية الأميركية على أبرز مؤشرات الاقتصاد السوريّ.

الخاتمة:

وفي ختام البحث نتوصل إلى أن العقوبات الاقتصادية لم تكن سوى سلاح تفرضه الدول القوية في مواجهة الدول المستضعفة وذلك لجبرها على الانصياع لأوامرها وتطويعها بما يتفق مع أهدافها وهذا ما فعلته الولايات المتحدة الأميركية في مواجهة سورية باعتبار أن السياسة الخارجية للدولة السورية لم تكن تتفق مع استراتيجيتها، ولم تكتف بذلك بل عملت أميركا على دعوة حلفائها إلى فرض عقوبات أخرى ضد سورية للضغط عليها والعمل على إضعافها والنيل منها حتى تجبرها على تقديم تنازلات تصب في صالحها.

النتائج و المناقشة:

· إنّ العقوبات الاقتصاديّة المفروضة من قبل الولايات المتّحدة على سوريّة تعتبر غير شرعيّة ولا تتناسب مع أحكام القانون الدوليّ بسبب فرضها خارج إطار مجلس الأمن الدوليّ بحسب المادتين 39 و41 من الميثاق الأمميّ.

· إن مفهوم القوة وفق الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تمتد لتشمل الضغوط الاقتصادية والسياسية والدبلوماسية وكافة مظاهر العنف التي تهدد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي دون أن تقتصر على القوة المسلحة.

· للعقوبات الاقتصاديّة أحاديّة الجانب تداعيات سلبيّة على أهم مؤشرات الاقتصاد السوريّ كالناتج المحليّ الإجمالي وقطاع التجارة الخارجية وغيرها إلا أنها ليست السبب الوحيد لذلك، بحيث كانت الحرب الكونية على سورية هي إحدى الأسباب الرئيسة لذلك إلى جانب العقوبات غير الشرعية.

الاستنتاجات و التوصيات:

· يجب العمل على إنشاء هيئة وطنية تتألف من مجموعة من الخبراء الاقتصاديين من سورية تكون مهمتها وضع الخطط لمواجهتها وتخفيف آثارها السلبية على المواطن السوري.

· يجب على مجلس الأمن الدولي الاحتجاج بعدم شرعية العقوبات الأميركية المفروضة على سورية كونها فرضت خارج إطار منظمة الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي.

· يجب العمل على تطوير قطاعات العمل في سورية ولا سيما القطاع الزراعي ودعم الشركات الصغيرة والمتوسطة عن طريق منحها جملة من التسهيلات والإعفاءات للعمل على تنمية الاقتصاد السوري وتشجيع سياسة الاكتفاء الذاتي.

References:

Arabic References:

Books:

- Hamdan, Ghassan, Normalization is the Zionist penetration strategy, first edition, Blida Palace, Algeria, 2002.
- Bandian, Soran Ismail Abdullah, The Role of Smart Sanctions in Managing International Crises, first edition, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, Lebanon, 2013.
- Hilali, Saad al-Din Massad, The New in Contemporary Political Jurisprudence, Wahba Library, Al-Azhar University, Egypt, 2011.

•Periodicals:

- Al-Khadhari, Abdel-Haqq, "Economic Sanctions and their Impact on Human Rights," Journal of the University Annals of Social and Human Sciences, Algeria, Issue 18, 2018.
- Marai, Naglaa, US-Sudanese Oil Relations and the American Detention on Sudan, Al-Arabi Publishing and Distribution, Cairo, 2016.
- Al-Kafri, Mustafa Al-Abdullah, the unjust global war on Syria and the losses of the Syrian economy, legal article, Volume 19, Issue 66, June 30, 2018.
- Beljesan, Houari, "The Legal Basis for Imposing Economic Sanctions at the United Nations," Journal of Legal and Political Studies, No. 1, 2016.
- Al-Mar'i, Rami Al-Mazen, "Economic Sanctions and their Repercussions on Syria," article published in Al-Baath University Journal, Volume 43, Issue 23, 2021.
- Khalaf, Bou Bakr, Unilateral International Economic Sanctions in Contemporary International Society, Journal of Legal and Political Sciences, No. 13, Algeria, 2016.
- Bejak, Basil al-Nizam, The extent of the legitimacy of American and European sanctions on Syria in light of international law, Basra Network, 2011.
- Beljla, Fatima, The impact of international economic sanctions on human rights - Iraq and Syria as an example -, Master's thesis, Abdelhamid Ben Badis University of Mostaganem, Algeria, 2019.
- Yazji, Amal, Caesar's Law between Legitimacy and Legitimacy and their Lack, Damascus Center for Research and Studies Madad, Damascus, February, 2019.
- Issa, Haitham Ahmed, Caesar Act and Syrian-American relations, Labor Observatory for Research and Studies, Damascus, January, 2020.
- Al-Raheb, Anas, The negative impact of economic sanctions on the peoples of countries, publication date April 17, 2020.
- The ninth annual report on investment in Syria, the economic and investment report for the year 2014, the Syrian Investment Authority, Damascus, 2015.
- The first report of the Syrian Ministry of Oil and Mineral Resources during the first half of 2022.

- **Reports:**
- Speech by Dr. Faisal Al-Miqdad, Minister of Foreign Affairs and Expatriates of the Syrian Arab Republic, entitled "The war, in its broader context, was part of the West's attempts to maintain its control over the world, but it failed to break Syria's will," during the general discussion of the seventy-seventh session of the General Assembly, September, Affairs of Nations United, 26.

Scientific Messages:

- Samira, Hasaim, The Effects of the Economic Blockade on the Implementation of International Contracts, PhD thesis, Mouloud Mammeri University - Tizi Ouzou, Algeria, 2019.
- Ezzedine, Issou, International Criminal Sanctions, a memorandum submitted to obtain a master's degree in international criminal law, Ben Aknoun Faculty of Law, University of Algiers, 2014.
- Al-Khader, Ben Attia, The legitimacy of gradual imposition of international sanctions and its application in UN Security Council resolutions on Iraq, a thesis for obtaining a master's degree in international law and international relations, Faculty of Law, University of Algiers, 2002.
- Al-Tohamy, Mubaraki, Protecting Civilians under the Economic Embargo - A Study in Light of the Iraqi Case, Master's Degree Thesis, Law and International Relations, Faculty of Law, Badji Mokhtar University, Annaba, 2004.

- **Second: English References:**

- Michel Honore, M.H *« Les Sanctions international sont ells utiles? »,* Rapport presente par
- Comite1, *Institut des Hautes Etudes de defense nationale (IHEDN),* Paris, France, 2009.
- Maria Bengtsson, M.B *«Economic Sanctions Go Smart: A human rights perspective»*, Master Thesis, Linkoping University, May 2002.
- Magne Frostad, M.F, *Naval Blockade,N.B, Faculty of Law*, UiT The Arctic University of Norway, 2018.
- Jim Ansell, J.A , *American society of international law*, Cambridge university to publish American Society of International Lau's journal publications beginning, 2016.
- Matthias Bieri, M.B, *Sanctions sectorielles*: *Un Outil de la diplomatie coactive*, N°176, center d'études de securité, Suisse, Juin 2015.